السلم

مجلة فصلية محكمة تعنى بقضايا السلم
تصدر عن منتدى أبو ظبي للسلم

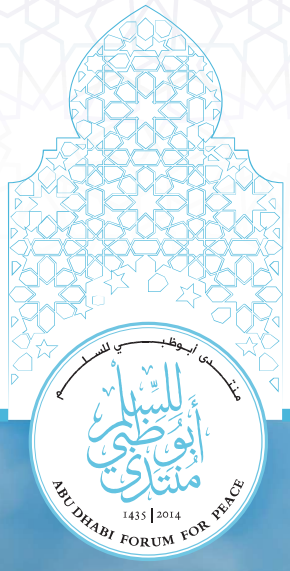

شتاء 2022 / العدد الخامس عشر

ملف العدد:
الحق في السلم بين الأخلاق والقانون

المواطنة الكونية والحق في السلم: الأسس والمنطلقات
د. إبراهيم مشروح

الحق في السلم رؤية مقاصدية
د. إيهاب اللمعي

بناء السلم من خلال علاقة الدساتير بتوصيات حقوق الإنسان
د. العربي بلا

حق الشعوب في السلم: قراءة في الإعلان الدولي وسياقاته
د. إدريس لكريني

بحوث ودراسات

- سؤال الشرعية والمشروعية في الحق في السلم والحرب
د. خليد المرابط

- الأنموذج المعرفي وتحدّيات فهم الواقع
د. عبد الحميد عشاق

حوار العدد

- حوار مع: د. إدريس الكريني
حاوره: ذ. زكرياء لعروسي

cover 15.indd 1 23/09/2022 09:28

□□□□□ 15.indd 5 06/10/2022 13:50

الحقـــوق

مجلة فصلية محكمة تصدر
عـن منتـدى أبو ظبي للسلـم

الترقيم الدولي: ISSN: 2957-7810
رقم الطلب: ML-02-05-0566342
رقم السجل الإعلامي: MF-02-4090510

البريـد الإلكتروني: journal@peacems.com
جميع الحقوق محفوظة لمنتدى أبو ظبي للسلم

مجلة فصلية محكمة تعنى بقضايا السلم

تصدر عن:

منتدى أبوظبي للسلم

المشرف العام

العلامة الشيخ عبد الله بن بيه

رئيس منتدى أبوظبي للسلم

رئيس التحرير

د. خليفة مبارك الظاهري

مدير التحرير

د. إبراهيم مشروح

هيئة التحرير

إدارة البحوث بمنتدى أبوظبي للسلم

حق الشعوب في السلم:
قراءة في الإعلان الدولي وسياقاته

أ. د. إدريس لكريني

أستاذ العلاقات الدولية ومدير مختبر الدراسات الدستورية وتحليل الأزمات والسياسات في كلية الحقوق بمراكش

مقدمة:

ينطوي تحديد مفهوم السلم على مجموعة الصعوبات الواقعية والسياسية والقانونية، وهو يحيل إجمالا إلى تلك الحالة التي تغيب فيها الحروب والصراعات، وتنتشر معها الطمأنينة والأمن.

وقد شكّل تحقيق السلم مطمحا لكافة المجتمعات الإنسانية منذ عصور قديمة، حيث تمت بلورة مجموعة من السبل والتدابير لكسب هذا الرهان.

ومع تنامي الحروب المدمرة في العصر الحديث، وما خلفته من دمار على مختلف الواجهات، سعى المجتمع الدولي إلى اعتماد آليات أكثر تطورا للحد من الحروب والنزاعات، وهو ما أفضى إلى إرساء مجموعة القوانين والمواثيق الدولية في مختلف المجالات على طريق تشبيك العلاقات بين الدول، وإلى تأسيس عصبة الأمم وبعدها هيئة الأمم المتحدة.

وفي سياق التطورات التي شهدها العالم خلال العقود الأخيرة، وتزايد الاهتمام بقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان، برز الحق

□□□□□ 15.indd 87 06/10/2022 13:50

في السلم ضمن جيل جديد من الحقوق التي تندرج ضمن ما يعرف ب«حقوق التضامن»، وهو ما أفرز نقاشات سياسية وأكاديمية هامة.

وفي هذا السياق، سنقف عند الإطار المفاهيمي والتاريخي لهذا الحق (أولا)، قبل الانتقال إلى رصد الإشكالات القانونية التي تطرحها تطبيقاته على المستوى العالمي (ثانيا).

أولا- السياق المفاهيمي والتاريخي لحق الشعوب في السلم

يرتبط السلم بالشعور بالطمأنينة والأمن، وهو مفهوم متطور، بالنظر إلى تطور المخاطر التي تواجه الإنسانية، فبعدما ظل المفهوم مقترنا بغياب التهديدات العسكرية خلال فترة الحرب الباردة التي خيمت بظلالها القاتمة على العالم زهاء نصف قرن، أصبح المفهوم أكثر شمولية وانفتاحا منذ سنوات التسعينيات من القرن الماضي، مع التفات دول العالم إلى عدد من التهديدات الجديدة العابرة للحدود، التي لا تخلو بدورها من خطورة[1]، كما هو الأمر بالنسبة لتلوث البيئة، والهجرة القسرية، والإرهاب، والجرائم الرقمية والأوبئة، والأمراض المتنقلة.. وهو ما أضحى معها تحقيق السلم أكثر ضرورة.

يحيل السّلم إلى قيمة إنسانية ترتبط بالتواصل والحوار والتعايش والتعاون بين أفراد المجتمع أو بين الدول والشعوب المختلفة، وإلى ما يرتبط بذلك من استقرار، وغياب لمظاهر التّوتر والحروب والصراع.

1- لمزيد من التفاصيل في هذا الشأن، يراجع، إدريس لكريني: المخاطر الدولية الجديدة ومستقبل السلم والأمن الدوليين، مجلة الدراسات الاستراتيجية، مركز البحرين للدراسات والبحوث، البحرين، العدد 12، صيف 2008.

□□□□□ 15.indd 88 06/10/2022 13:50

وينطوي السلم على أبعاد إنسانية متعددة.. غير أن هناك صعوبات سياسية ومعرفية عدة تعتري تحديد تعريف دقيق له، بالنظر إلى تعدّد الزوايا التي تختلف بتعدد المصالح والخلفيات المطروحة في هذا الشأن. بل إن ميثاق الأمم المتحدة الذي تكرّر فيه غير ما مرة مصطلح السلم والأمن الدوليين، جاء خاليا من تفسير واضح ومحدّد لهذا المفهوم رغم حيويته وخطورته في نفس الآن.

وقد تحدث «ريتشارد نيكسون» (1913- 1994) عن صنفين متباينين من السلم، **الأول** وهمي، يفترض أن يكون كاملا وتنعدم معه الخلافات والتناقضات بين الدول، **والثاني**، حقيقي وواقعي تعترف فيه الدول بتناقضاتها وخلافاتها وتتعايش ضمنه، محاولة التغلب على أشكال الصراع بشتّى الوسائل السلمية.

وقد بادرت الدول منذ القدم إلى نسج علاقات تجارية ودبلوماسية وثقافية..، وأبرمت فيما بينها العديد من الاتفاقيات الثنائية والجماعية، كسبيل لتحقيق قدر من السلم.

لا يمكن للفرد أن يتمتع بمختلف الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ما لم يعش في فضاء قوامه الطمأنينة والأمن والسلم، وهو ما يبرز العلاقة الوطيدة والجدلية بين هذا الأخير والحق في الحياة، وهو ما تنبه له الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في مادتيه الثانية وكذا الثامنة والعشرون[1].

1 – تشير الفقرة الأولى من ديباجة الإعلان، إلى «الاعتراف بالكرامة المتأصلة في جميع أعضاء الأسرة البشرية وبحقوقهم المتساوية الثابتة التي هي أساس الحرية والعدل والسلام في العالم». فيما تؤكد المادة الثامنة والعشرون منه

□□□□□ 15.indd 89 06/10/2022 13:50

وجدير بالذكر أن غريزة البقاء، دفعت الإنسان منذ زمن بعيد إلى نهج أساليب العنف والقوة في سبيل تحقيق أهدافه، وحماية نفسه ضد كل الأخطار المحدقة، كما أن الدول نفسها كانت تعتبر اللجوء إلى القوة العسكرية أمرا طبيعيا لتنفيذ سياساتها وتحقيق مصالحها وتسوية خلافاتها، غير أن تطور الحياة الإنسانية وبروز تشريعات وطنية، ومعاهدات وقوانين دولية أسهم بشكل كبير في الحد من هذه الممارسات.

لا يمكن للفرد أن يتمتع بمختلف الحقوق السياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية، ما لم يعش في فضاء قوامه الطمأنينة والأمن والسلم، وهو ما يبرز العلاقة الوطيدة والجدلية بين هذا الأخير والحق في الحياة

وهكذا حظي تحقيق السلم باهتمام كبير وواسع لدى جميع الديانات السماوية والتشريعات الإنسانية التي حرصت على نبذ العنف والحروب، وسعت أيضا إلى ترسيخ ثقافة السلم وجعلها ممارسة يومية داخل المجتمعات، وفيما بين الشعوب على امتداد التاريخ. وفي هذا السياق، كان الإسلام سباقا إلى الإقرار بهذا الحق من منطلق الوحدة الإنسانية، وتضامن الأديان، وتقديس الحق في الحياة، وما يقتضيه الأمر من تعارف وتواصل بين الشعوب[1]، ونبذ للحروب، وضبط ممارستها بشروط

إلى أنه: «لكلِّ فرد حقُّ التمتُّع بنظام اجتماعي ودولي يمكن أن تتحقَّق في ظلِّه الحقوق والحريات المنصوص عليها في هذا الإعلان تحقُّقا تاما».

1- يقول الله عز وجل: «يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى وجعلناكم

□□□□□ 15.indd 90 06/10/2022 13:50

صارمة ترتبط بحق الدفاع عن النفس، وعدم إلحاق الأضرار بعدد من الفئات كالأطفال والعجزة والنساء، واحترام البيئة وتلافي كل مظاهر التخريب، وعدم التمثيل بالجثث والإساءة للأسرى، كما أن «للأخلاق في القانون الدولي العام في الإسلام مكانة خاصة»[1]، فقد تضمن القرآن والسنة عددا من الضوابط التي يقوم على أساسها السلم كأساس لا يمكن للحضارات الإنسانية أن تستغني عنه.

واستأثر الموضوع أيضا باهتمام عدد كبير من الباحثين والفلاسفة والمفكرين، قبل أن يشكل أولوية كبيرة بالنسبة للمجتمع الدولي، مع التطورات التي شهدتها العلاقات الدولية، وتنامي المخاطر الناجمة عن الحروب ومختلف التهديدات الأخرى. حيث تضمنت العديد من الاتفاقيات والمعاهدات إشارات ضمنية أو مباشرة لهذا الحق[2]، فيما أحدثت عصبة الأمم في عام 1919 كأول منظمة عالمية تهدف إلى الحفاظ على السلم العالمي، وبعدها الأمم المتحدة في عام 1945 والتي جعلت حفظ السلم والأمن الدوليين على رأس أهدافها، ونهجت مداخل وقائية مرتبطة بدعم جهود التنمية في عدد من البلدان عبر وكالاتها المتخصصة، وتسوية المنازعات بشكل سلمي انسجاما مع مضامين

شعوبا وقبائل لتعارفوا...». (الحجرات: 13).

1- زيد بن عبد الكريم الزيد: مقدمة في القانون الدولي الإنساني في الإسلام، ص 75.

2- نشير في ذلك إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري (1979) واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (1981) والاتفاقية الدولية لحقوق الطفل (1989).

□□□□□ 15.indd 91 06/10/2022 13:50

الفصل السادس من الميثاق، وأخرى زجرية ترتبط بتدخلات مجلس الأمن العسكرية في إطار الفصل السابع للميثاق في سبيل إرسائهما، كما أقرت مجموعة من المبادئ الأساسية ضمن ميثاقها[1] التي تصب في نفس الاتجاه.

وكان لويلات الحروب ومختلف النزاعات المسلحة التي شهدها الكثير من مناطق العالم، أثر كبير في بلورة الحق في السلم، الذي أحاطه الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الصادر في عام 1948، بقدر من الاهتمام؛ كما لاحظنا سابقا. فيما اعتمدت الجمعية العامة إعلانا بشأن حق الشعوب في السلم بمقتضى قرارها رقم 39/ 11، بتاريخ 12 نوفمبر من عام 1984، انسجاما مع ميثاق الأمم المتحدة وأهدافها، واقتناعا منها بأن «الحياة دون حرب هي بمثابة الشرط الدولي الأساسي للرفاهية المادية للبلدان ولتنميتها وتقدمها وللتنفيذ التام لكافة الحقوق والحريات الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة»[2]، وبأن إرساء السلم في «العصر النووي»، هو شرط أساسي للمحافظة على الحضارة الإنسانية، وبقاء الجنس البشري، وبأن الدول ملزمة بضمان حياة هادئة للشعوب، اعتبر القرار السلم بمثابة حق مقدس

1- نذكر في هذا السياق: مبدأ المساواة في السيادة، ومبدأ تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية، ومبدأ حسن النية في تنفيذ الالتزامات الدولية، ومبدأ منع استخدام القوة أو التهديد باستعمالها في العلاقات الدولية، ومبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول.

2- انظر نص القرار، على موقع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان، على الرابط:
https: / /bit.ly /3vonO5k

□□□□□ 15.indd 92 06/10/2022 13:50

للشعوب، ما يفرض على الدول حمايته وتوفير الشروط الكفيلة باحترامه، وتشجيع تنفيذه وأجرأته على أرض الواقع، على اعتبار أن الأمر يتعلق بالتزام يعني كل الدول.

كما أكد القرار كذلك، على أن ضمان ممارسة هذا الحق، تفرض على الدول بلورة سياسات عامة تروم نبذ العنف، والتضييق على الحروب، وبخاصة منها الحروب النووية، والالتزام بالمبادئ التي تقوم عليها الهيئة الأممية، فيما يتعلق بالامتناع عن استعمال القوة في العلاقات الدولية أو مجرد التهديد باستعمالها، وكذا اللجوء إلى السبل السلمية بأشكالها الدبلوماسية والقضائية لتسوية المنازعات.

قبل أن يدعو دول العالم ومختلف المنظمات الدولية، إلى بذل الجهود لضمان تنفيذ المقتضيات التي أكّدها القرار، بما يضمن حق الشعوب في السلم، من خلال اعتماد التدابير والإجراءات اللازمة في هذا الخصوص على المستويين الوطني والدولي.

> انسجاما مع ميثاق الأمم المتحدة وأهدافها، واقتناعا منها بأن «الحياة دون حرب هي بمثابة الشرط الدولي الأساسي للرفاهية المادية للبلدان ولتنميتها وتقدمها وللتنفيذ التام لكافة الحقوق والحريات الأساسية التي تنادي بها الأمم المتحدة»، وبأن إرساء السلم في «العصر النووي»، هو شرط أساسي للمحافظة على الحضارة الإنسانية، وبقاء الجنس البشري، وبأن الدول ملزمة بضمان حياة هادئة للشعوب، اعتبر القرار السلم بمثابة حق مقدس للشعوب

□□□□□ 15.indd 93 06/10/2022 13:50

ومنذ ذلك الحين، نال الموضوع أهمية كبرى ضمن الأجندات الدولية، فقد اعترفت به الجمعية العامة للأمم المتحدة، ضمن العديد من قراراتها، كما أقيمت بشأنه الكثير من المؤتمرات، وتمحورت حوله العديد من المواثيق والمعاهدات الدولية، كما حرصت العديد من الدول على ترجمته ضمن سياساتها العمومية وتشريعاتها الداخلية، كتعبير عن التحولات التي عرفتها وظائف الدولة، والتي تجاوزت المهام التقليدية إلى مهام متطورة تدعم إرساء الحقوق والحريات في تجلياتها وأجيالها المختلفة.

فقد أقر مجلس حقوق الإنسان بالحق في السلم في قراراته 8/9 و11/4 و14/3، ففي هذا الأخير (14/3) أكد على أن حق «شعوب كوكبنا» مقدس في السلم، وأن المحافظة على هذا الحق وتشجيع إعماله يشكلان التزاما أساسيا على جميع الدول[1].

وقد أضحى تحقيق السلم والأمن الدوليين مطلبا ملحّا في العقود الأخيرة نتيجة لتنامي الحروب وتفاقم الصراعات وظهور أسلحة أكثر فتكا بالإنسانية؛ ولبروز عدد من المخاطر الدولية الجديدة التي تتجاوز في تداعياتها ومظاهرها وأبعادها حدود الدول، من قبيل تلوث البيئة، والفقر، وتهريب المخدرات، وندرة مصادر الطاقة والمياه، والجريمة المنظمة، و«الإرهاب» الدولي بكل أشكاله، والصراعات والنزاعات الإثنية والعرقية، والجرائم الرقمية، والأمراض المعدية والمميتة العابرة

1 – مجلس حقوق الإنسان: تقرير مرحلي للجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان حول حق الشعوب في السلم، الأمم المتحدة، الجمعية العامة، وثيقة رقم A/HRC/17/39، بتاريخ 01 أبريل 2011، ص 5 و6.

□□□□□ 15.indd 94 06/10/2022 13:50

للحدود.

وفي إطار بلورة رؤية متكاملة وشاملة لتعزيز السلم في العالم من منظور وقائي، أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة بتاريخ 25 شتنبر/ أيلول 2015 خطّة التنمية المستدامة لعام 2030، وهي تتضمن سبعة عشر (17) هدفا تتركز حول الصحة والتعليم والفقر والبيئة والطاقة والمساواة بين الجنسين[1]، تسترشد بها جهود التنمية على امتداد مناطق مختلفة من العالم في هذا الشأن. كما اعتمدت الأمم المتحدة بموجب قرار للجمعية العامة رقم (67/36) عام 1981، يوم 21 من شهر سبتمبر من كل سنة، مناسبة للاحتفال باليوم العالمي للسلام.

ما زال الحق في السلم بحاجة إلى نضال ومرافعات أكثر من قبل شعوب

أضحى تحقيق السلم والأمن الدوليين مطلبا ملحّا في العقود الأخيرة نتيجة لتنامي الحروب وتفاقم الصراعات وظهور أسلحة أكثر فتكا بالإنسانية؛ ولبروز عدد من المخاطر الدولية الجديدة التي تتجاوز في تداعياتها ومظاهرها وأبعادها حدود الدول، من قبيل تلوث البيئة، والفقر، وتهريب المخدرات، ونهرة مصادر الطاقة والمياه، والجريمة المنظمة، و"الإرهاب" الدولي بكل أشكاله، والصراعات والنزاعات الإثنية والعرقية، والجرائم الرقمية، والأمراض المعدية والمميتة العابرة للحدود

1- لمزيد من التفاصيل حول الموضوع، انظر الموقع الإلكتروني لمجموعة الأمم المتحدة للتنمية المستدامة، على الرابط:
https: / /unsdg.un.org /ar /2030-agenda /alqym-alalmyt

□□□□□ 15.indd 95 06/10/2022 13:50

ودول العالم، تعطيه قيمة قانونية ملزمة، وتجعله يتستأثر باحترام جميع دول العالم، وتحوّل مضامينه من مجرد توصيات و إعلانات، إلى قرارات ملزمة يسهر مجلس الأمن على احترامها وتطبيقها.

ثانيا- الإشكالات القانونية لحق الشعوب في السلم في ظل الواقع الدولي المتغير

كان اللّجوء إلى القوة في العلاقات الدولية قبل تأسيس هيئة الأمم المتحدة في سنة 1945، وسيلة عادية لتنفيذ سياسات الدول القومية وللحسم فيما ينشأ بينها من خلافات ونزاعات، رغم الجهود الدولية - المتواضعة - التي تمت في إطار اتفاقية (دراكو بورتر) لسنة 1907 التي أكّدت على تحريم استعمال القوة لاسترداد الديون المستحقة، وكذا عهد عصبة الأمم الذي ميّز بين الحروب المشروعة والحروب غير المشروعة، ثم ميثاق (بريان كيلوج) لسنة 1928 الذي حاول دون جدوى التضييق على استعمال القوة فيما بين الدول.

غير أن اندلاع الحرب العالمية الثانية في عام 1937، كشف قصور وهشاشة هذه الجهود والمحاولات، وأدى إلى انهيار عصبة الأمم، وهو ما دفع الأمم المتحدة فيما بعد، إلى تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية أو مجرد التهديد باستخدامها[1].

ولم يهتم الميثاق في ذلك بالأسباب المادية لهذا اللّجوء إلى القوة، أو

1- تنصّ الفقرة الرابعة من المادة الثانية للميثاق الأممي، على أنه: «يمتنع أعضاء الهيئة جميعا في علاقاتهم الدولية عن التّهديد باستعمال القوة أو استخدامها ضدّ سلامة الأراضي أو الاستقلال السياسي لأية دولة أو على أيّ وجه آخر لا يتّفق ومقاصد الأمم المتحدة».

□□□□□ 15.indd 96 06/10/2022 13:50

بوجود «سبب عادل» يبرر هذا الاستخدام. فالأمر يتعلق بمنع مطلق ولا يمكن أن يبرر بأية ذريعة كيفما كانت، باستثناء حالتين وردتا داخل الميثاق صراحة، أولاهما، متصلة بحالة الدفاع الشرعي الفردي أو الجماعي (المادة 51 من الميثاق) وثانيهما، مرتبطة بتدخل الأمم المتحدة في إطار نظام الأمن الجماعي، لمواجهة تهديد السلم والأمن الدوليين أو الإخلال بهما أو أعمال العدوان (المادتين 41 و 42 من الميثاق).

وقد حرصت الجمعية العامة على تأكيد هذا المبدإ في عدد من قراراتها، فيما ضمنته الكثير من المنظمات الإقليمية كجامعة الدول العربية والاتحاد الأوربي والاتحاد الإفريقي ضمن مواثيقها، ما أكسبه صفة القاعدة الدولية الآمرة باعتبار انتهاكه والخروج عن مقتضياته، ليس انتهاكا للميثاق الأممي فحسب، بل جريمة ضد الإنسانية وضد السلم العالمي[1].

ويقترن تحريم اللجوء إلى القوة والعنف في العلاقات الدولية بكل أشكالهما، بمبادئ أخرى أكد عليها الميثاق الأممي لتشكل إطارا يدعم حق الشعوب في السلم، ويتعلق الأمر بمبدإ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول، وتسوية المنازعات بصورة سلمية، حيث نص الميثاق في مادته الثالثة والثلاثين على عدد من هذه السبل التي تتراوح بين آليات دبلوماسية كالمفاوضات والوساطة والمساعي الحميدة والتوفيق والتحقيق وعرض النزاعات على المنظمات الدولية والإقليمية..، وأخرى

1 – لمزيد من التفاصيل في هذا الشأن، يراجع، د. إدريس لكريني ود. محمد الهزاط: مكافحة الإرهاب في عالم ما بعد الحرب الباردة.

□□□□□ 15.indd 97 06/10/2022 13:50

قضائية متصلة بعرض النزاعات على المؤسسات القضائية الدولية كمحكمة العدل الدولية، أو هيئات التحكيم.

على امتداد التاريخ الإنساني، لم تفرز الحروب سلاما مستداما، بل كرّست حلولا مؤقتة تلتها حروب أخرى، وهو ما تؤكده الإشكالات التي تطرحها حالة الحدود الدولية التي ظلت تتأرجح بين التمدد تارة والتقلص تارة أخرى، ومع ذلك فقد تسببت في كثير من الويلات والمآسي. ورغم الجهود التي بذلت على مستوى تنظيمها وتأطيرها بالسعي إلى الموازنة بين الضرورات العسكرية والمتطلبات الإنسانية، فإن هذه التدابير ظلت محدودة للغاية، ولم تتطور بشكل ملحوظ، إلا مع بلورة قواعد القانون الدولي الإنساني، والتي تمثّل اتفاقيات جنيف (1864 و1906 و1949 و1977) وبروتوكولاتها الإضافية الأربعة، الصادرة عام 1949 التي دخلت حيز التنفيذ بتاريخ 21 أكتوبر عام 1950، مرتكزا أساسيا لها، والتي وضعت مجموعة من الضمانات التي تحد من أضرار النزاعات المسلحة، وبخاصة فيما يتعلق بحماية الأشخاص غير المشاركين في الأعمال العدائية، أو حماية ضحايا الحرب من أسرى وجرحى ومرضى، فيما عملت اتفاقات «لاهاي» لعامي 1899 و1907 على تنظيم سير العمليات العسكرية ومنع استخدام بعض الأسلحة البالغة الخطورة[1].

فقد سمحت هذه الجهود للفرد أن يكون مخاطبا بقواعد القانون

1 – لمزيد من التفاصيل حول الموضوع، يراجع، محمد البزاز: دراسات في القانون الدولي الإنساني.

□□□□□ 15.indd 98 06/10/2022 13:50

الدولي، وبخاصة مع العناية التي أولاها له القانون الدولي الإنساني، وكذلك الأمر بالنسبة لقواعد القانون الدولي لحقوق الإنسان، فهذه القوانين المندرجة ضمن قواعد القانون الدولي العام توفر له الحماية من بطش المجتمع والدولة، كما أنها تهدف أيضا إلى حماية المجتمع من بعض تصرفاته غير المشروعة من قبيل تجارة المخدرات، والجرائم ضد السلم، والجرائم ضد الإنسانية، والجرائم ضد البيئة...

ويمثل إحداث المحكمة الجنائية الدولية تطورا مهما في مسار العدالة الجنائية الدولية، والحد من الإفلات من العقاب بصدد عدد من الجرائم الخطيرة التي تهدّد السلم، فهي تختص بملاحقة ومحاكمة الأشخاص المتورطين في جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية وجرائم إبادة الجنس البشري وجرائم العدوان.

لقد أصبحت قضايا حقوق الإنسان وحرياته والدفاع عنهما، تحتل مكانة بارزة ضمن الاهتمامات الدولية، كما تنامى الاهتمام الفكري والسياسي بهذه القضايا وطنيا ودوليا، وهو ما تمخض عنه إرساء مجموعة من المواثيق والتدابير الهامة في هذا الشأن. فعلاوة على الضمانات التي تمثلها الدساتير ومختلف التشريعات الوطنية، التي تتوخى حماية الحقوق والحريات دون تمييز في مواجهة تعسف وتجاوز الدول والأفراد والجماعات، وتوفير مناخ سليم للعيش بكل اطمئنان وكرامة. قد جعل ميثاق الأمم المتحدة من حماية حقوق الإنسان، أحد أهم أهدافه وأولوياته المرتبطة بحفظ السلم[1]، فيما صدرت مجموعة

1- أكدت ديباجة الميثاق على احترام حقوق الإنسان الأساسية وكرامته

15.indd 99 06/10/2022 13:50

من الاتفاقيات والمواثيق والمعاهدات الدولية حول الموضوع.

كما شهدت الآليات المتصلة بحماية حقوق الإنسان تطورا مهما، فعلاوة على محورية الوسائل الوطنية، في علاقة ذلك بالتشريعات ومؤسسة القضاء ومختلف هيئات المجتمع المدني، تلعب الأمم المتحدة بأجهزتها الرئيسية ومختلف وكالاتها المتخصصة دورا مهما في هذه الحماية على المستوى العالمي، بينما تطورت هذه الحماية أيضا على المستويات الإقليمية.

ورغم الاختلاف القائم بين القانونين (القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان)، فإنهما ينصبّان معا على توفير الحماية للأفراد، ضد مختلف التهديدات والمخاطر التي تواجههم في فترات السلم والحروب، ويفترض في أن خرق النصوص القانونية الدولية المتصلة بحق السلم، يمثل جريمة دولية تترتب عنها مسؤولية الدول كما الأفراد.

وقد حرصت الأمم المتحدة على إحداث نظام دولي شامل لإدارة الأزمات والمنازعات يضمن اختيار الآلية المناسبة والملائمة لكسب رهان تحقيق السلم في سياقاته الوطنية والإقليمية والدولية، كما حاولت وبعد جمود استمر زهاء خمسة عقود من زمن الحرب الباردة،

وإقرار حقّ المساواة بين الأفراد، فيما نصت المادة الأولى منه على أن من مقاصد الهيئة؛ «تحقيق التعاون الدولي في سبيل تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع»، وذكرت المادة الخامسة والخمسون منه على أن «الأمم المتحدة سوف تشجّع الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تفرقة..».

□□□□□ 15.indd 100 06/10/2022 13:50

أن تعتمد مجموعة من التدابير والخطط في التعامل مع التهديدات الناجمة عن المتغيرات الدولية الكبرى التي شهدها العالم منذ بداية التسعينيات من القرن الماضي، من خلال تطوير وتوسيع عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، علاوة على اعتماد سبل جديدة لكسب هذا الرهان، من قبيل الدبلوماسية الوقائية، وصنع السلام، وحفظ السلام، وبناء السلام[1].

وعلى الرغم من هذه الجهود الدولية المبذولة، وكذلك تلك التي تتخذ على المستويات الوطنية، بالإضافة إلى ما تقوم به المنظّمات غير الحكومية في هذا الخصوص، كما هو الأمر بالنسبة لهيئة الصليب الأحمر الدولي، فيما يتعلق بترسيخ مبادئ القانون الدولي الإنساني، وتقديم المساعدات الإنسانية، للتخفيف من معاناة المدنيين..، وعلى الرغم من إحداث المحكمة الجنائية الدولية على طريق إرساء مبدإ عدم الإفلات من العقاب، فإن الكثير من التقارير الواردة من ميادين الحروب والمنازعات العسكرية، تفيد أن هناك عدداً من الضحايا يسقطون على امتداد مناطق عدّة من العالم، تقدّر نسبة المدنيين منهم بنحو 80 في المئة، فيما لم تستثن العمليات دور العبادة والمدارس والمستشفيات والمناطق الآمنة، بل حتى المسعفين والإعلاميين والمشتغلين في المنظمات الإنسانية، وهي الجرائم والإكراهات التي دفعت بعدد كبير من الأشخاص الأبرياء على امتداد مناطق مختلفة

1 – انظر في هذا الشأن، بطرس بطرس غالي: خطة السلام، تقرير الأمين العام المقدم لمجلس الأمن، الأمم المتحدة نيويورك 1992.

□□□□□ 15.indd 101 06/10/2022 13:50

من العالم إلى مغادرة بيوتهم وقراهم ومدنهم قسرا، بحثا عن فضاءات آمنة.

ويمثل تطور الصناعات العسكرية وميل الدول نحو التسلح، وتوظيف التكنولوجيا الحديثة في هذا المجال، إضافة إلى عدم انضباط عدد من الدول الكبرى بمبادئ القانون الدولي وميثاق الأمم المتحدة، عوامل إضافية تقوّض الجهود الرامية إلى إرساء هذا الحق.

ومع استمرار التحديات والمخاطر التي تواجه الأمن الإنساني، يتجدد طرح الأسئلة حول ما إذا كان العالم قد نجح فعلا في إرساء شروط ومقومات كفيلة بضمان احترام حق الشعوب في السلم، سواء فيما يتعلق بحماية المدنيين أثناء النزاعات المسلحة، التي تنامت مخاطرها والعوامل التي تغذيها، أو فيما يتصل بالتهديدات «غير دولاتية» الناجمة عن تمدد الإرهاب، وتطور التكنولوجيا الحديثة، وتلوث البيئة.

ما زالت الكثير من التحديات تحيط بتحقيق هذا الرهان الإنساني، بالنظر إلى تنامي النزاعات الداخلية والصراعات والحروب الإقليمية والدولية، وبروز مخاطر عابرة للحدود[1] والتي تمثل في مجملها تهديدا حقيقيا لهذا الحق.

إن تنامي الحروب والنزاعات، وتزايد التحديات التي تطرحها المخاطر العابرة للحدود بأشكالها البيئية والصحية والرقمية والإرهابية، كلها

1- لمزيد من التفاصيل، يراجع، إدريس لكريني: إدارة الأزمات العابرة للحدود.. ص 35 وما بعدها.

□□□□□ 15.indd 102 06/10/2022 13:50

مؤشرات تبرز بشكل واضح أن الحق في السلم ما زال لم يتبلور بشكل كاف ضمن التشريعات الوطنية والمواثيق والقوانين الدولية، ما يطرح بشكل ملحّ أهمية تعزيز هذا الحق وتحويله من طابعه الأخلاقي والرمزي الراهن إلى طابع قانوني ملزم يعم تطوير العلاقات الدولية والانكباب على قضايا إنسانية مشتركة في إطار من التضامن والتعاون.

لا يمكن للسلم أن يتحقق إلا بانخراط وانضباط كل دول العالم في إطار المساواة في السيادة، واحترام القانون الدولي، ومبادئ الأمم المتحدة التي تنبذ التدخل واستعمال العنف، وتدعو إلى اعتماد السبل السلمية في تسوية المنازعات، وإلى نزع السلاح، كما يتطلب الأمر مقاربة شمولية تستحضر كل العوامل التي تغذي الحروب والإرهاب والتطرف، ومختلف التهديدات التي تواجه شعوب العالم، علاوة على إعادة النظر في الآليات الدولية التقليدية لتسوية المنازعات وتدبير الأزمات، أخذا بعين الاعتبار تعقد المخاطر في عالم اليوم وتشابكها.

وتؤكد الممارسة الدولية، أن العالم أصبح بحاجة إلى تطوير السبل الدولية لتسوية النزاعات وتدبير الأزمات، بتطوير قواعد القانون الدولي العام، وإصلاح الأمم المتحدة التي ما زال أداؤها في هذا الشأن، دون المستوى المطلوب، وذلك تماشيا مع التحديات الكبرى التي أصبح يفرضها تعقد النزاعات التي تتورط فيها قوى دولية كبرى، أو بروز مخاطر غير «دولاتية» المصدر، عابرة للحدود، وهو ما تأكد بشكل جلي مع الحرب الجارية في «أوكرانيا»، ومع جائحة «كورونا».

وقد سبق للأستاذ «دانييل كولار» أن أكد في معرض حديثه عن

□□□□□ 15.indd 103 06/10/2022 13:50

السّبل الدولية اللازمة الكفيلة بتحقيق السلم والأمن الدوليين؛ على أهمية ونجاعة التنمية إلى جانب مداخل أخرى في هذا الصدد.[1]

كما لا تخفى أهمية الممارسات الديمقراطية كمدخل ناجع ومستدام لإرساء حق الشعوب في السلم[2]، فغالبا ما لا يتم استحضار المؤسسات التي تعبر عن إرادة الشعوب عند اتخاذ قرار بالحرب، بصورة قد تندرج في إطار الإدارة بالأزمات، وتصريف الرأي العام عن دعم قضايا حقيقية، أو في سياق تحقيق طموحات سياسية شخصية، وبخاصة داخل النظم الشمولية.

وأمام الإشكالات الواقعية التي تحول دون احترام النصوص القانونية ذات الصلة بهذا الحق، واعتبارا لكون نشر

لا يمكن للسلم أن يتحقق إلا بانخراط وانضباط كل دول العالم في إطار المساواة في السيادة، واحترام القانون الدولي، ومبادئ الأمم المتحدة التي تنبذ التدخل واستعمال العنف، وتدعو إلى اعتماد السبل السلمية في تسوية المنازعات، وإلى نزع السلاح، كما يتطلب الأمر مقاربة شمولية تستحضر كل العوامل التي تغذي الحروب والإرهاب والتطرف، ومختلف التهديدات التي تواجه شعوب العالم

1- لمزيد من التفاصيل في هذا الخصوص، انظر، دانييل كولار: العلاقات الدولية، سلسلة السياسة والمجتمع.

2- مبروك ساحلي: نظرية السلام الديمقراطي كآلية لتحقيق السلام المستدام، المجلة العربية العلوم الإنسانية والاجتماعية، مجلد 12، العدد 03، يونيو 2020.

□□□□□ 15.indd 104 06/10/2022 13:50

ثقافة حقوق الإنسان بشكل كبير يستند على تنشئة الفرد تنشئة تعزّز وتقوي إدراكه لحقوقه وواجباته[1]، يبقى الرهان كبيرا على إرساء ثقافة السلم، وجعلها ممارسة يومية داخل المجتمعات، عبر الترويج لتكلفة الحروب، ونبذ العنف بكل أشكاله، ولفرص السلم وضماناته القانونية، والتشجيع على اللجوء إلى السبل السلمية بكل أشكالها السياسية والقضائية لتسوية النزاعات، وهي المهام التي تسائل عددا من القنوات كالأسرة والإعلام والمؤسسات التعليمية وهيئات المجتمع المدني...

فالأمر يتعلق بمجموعة من التدابير الوقائية التي تقوم على نشر مجموعة من الأفكار والمواقف الداعمة لاحترام هذا الحق، وترسيخ سلوكيات وممارسات اجتماعية تقوم على مجموعة من المبادئ والقيم التي تصب في هذا الإطار، وبخاصة فيما يتعلق بالتربية على حقوق الإنسان، والتحفيز على نهج الحوار في تدبير الخلافات والنزاعات والأزمات، ونبذ العنف والتطرف، واحترام البيئة، والتعريف بالمبادئ الأساسية للقانون الدولي، وبخاصة تلك التي تمنع التدخل في شؤون الدول، وتحرم اللجوء إلى استخدام القوة أو مجرد التهديد باستعمالها، أو تلك المتعلقة بحث الدول على اعتماد سبل التسوية السلمية للمنازعات.

ومعلوم أن اليونسكو باعتبارها وكالة متخصصة تابعة للأمم

1 – السعدية بن محمود: دور الكتب المدرسية في نشر مبادئ ثقافة حقوق الإنسان، ص 11.

□□□□□ 15.indd 105 06/10/2022 13:50

المتحدة، تقوم بدور مهم على مستوى إرساء السلم والأمن الدوليين، من خلال تعزيز التعاون الدولي في مجالات التربية والتعليم والثقافة.

وعلى المستويات الوطنية، ينبغي تعزيز حماية حقوق الإنسان، فالحقوق الأساسية والتي يأتي على رأسها الحق في الحياة، هي حقوق متكاملة غير مجزأة، فالجميع على قدم واحدة من المساواة سواء بالنسبة لحقوقهم، أو لما يصيبهم حين تنتهك هذه الحقوق[1].

ويمثل «إشراك السكان جزءا حيويا من السلام المستدام، ذلك أن إطالة عمر هذا السلام لا تعتمد حصراً على عدد صغير من لاعبي النخبة، فمع ازدياد لامركزية النزاعات وتعدّد وتشابك مستوياتها، يبدو حصر جهود بناء السلام بالسياسات العليا أو العمليات الدولية فقط، فعلاً متقادماً وقليل الراهنية»[2].

كما يمكن المراهنة على القانون الجيد الذي يستجيب بنسبة ما إلى ما يمكن اعتباره ممارسات فضلى تتماشى، مع مطلب الموازنة بين تحقيق الأمن، وضرورة تأمين مصير الحقوق والحريات[3].

ويمكن أيضا لتعزيز الحكامة الأمنية، ودعم استقلالية القضاء، والثقة في المؤسسات، وتخليق الحياة العامة ومكافحة الفساد،

1- أيمن عبد العزيز محمد سلامة: المسؤولية الدولية عن ارتكاب جريمة الإبادة الجماعية، ص 394.

2- بناء السلام معا.. مورد علمي، مجلس الكويكر للشؤون الأوروبية، بلجيكا 2018، ص 11.

3- لؤي عبد الفتاح: المراقبة الأمنية المعممة في ظل صناعة الخوف: أي مصير للحقوق والحريات الفردية؟ ضمن الجيل الثالث لحقوق الإنسان.. السياق والإشكاليات (مؤلف جماعي)، ص 245.

□□□□□ 15.indd 106 06/10/2022 13:50

وترسيخ الأمن بمكوناته المختلفة البيئية والقانونية والغذائية والصحية والاقتصادية والاجتماعية..

و«دسترة» عدد من الحقوق المندرجة ضمن الأجيال الجديدة لحقوق الإنسان كالحق في بيئة سليمة والحق في التنمية والحق في الولوج إلى المعلومات.. أن توفر شروطا بناءة لإرساء الحق في السلم.

ينطوي إرساء الحق في السلم على أهمية قصوى، فهو الكفيل بتوفير شروط التواصل والتعايش والحوار بين الأفراد والمجتمعات، وهو الضامن للسير العادي لمختلف المعاملات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.. فلا يمكن تحقيق رهانات التنمية والممارسة الديمقراطية في غياب الحق في السلم

خاتمة:

ينطوي إرساء الحق في السلم على أهمية قصوى، فهو الكفيل بتوفير شروط التواصل والتعايش والحوار بين الأفراد والمجتمعات، وهو الضامن للسير العادي لمختلف المعاملات الاقتصادية والاجتماعية والسياسية.. فلا يمكن تحقيق رهانات التنمية والممارسة الديمقراطية في غياب الحق في السلم.

ويوما بعد يوم تزداد الحاجة إلى تأكيد وترسيخ هذا الحق، مع تزايد التهديدات الناجمة عن الحروب، ومختلف المخاطر الأخرى، والتي تتطلب قدرا كبيرا من التعاون والتنسيق الدوليين لمواجهتها، كسبيل لتأمين حياة الأجيال الحالية والقادمة.

□□□□□ 15.indd 107 06/10/2022 13:50

ويمكن القول إن تعزيز الجهود الدولية لترسيخ هذا الحق وفرض احترامه، سيوفر المناخ الملائم لتحقيق التقارب والتضامن بين الشعوب، ويسهم في تكسير الفوارق بين الدول المتقدمة، والبلدان النامية، من خلال التركيز على قضايا مشتركة تهم الإنسانية جمعاء.

□□□□□ 15.indd 108 06/10/2022 13:50